

85176 - مسافر ونسي وقام إلى ركعة ثالثة

السؤال

رجل مسافر قام إلى ثالثة في الصلاة التي نوى قصرها فهل يلزمه الرجوع في الحال أو له أن يكمل؟ وماذا عليه؟

الإجابة المفصلة

الأفضل له أن يرجع ، لأنه دخل الصلاة على أنه يريد أن يصلي ركعتين ، فليصل ركعتين ولا يزيد عليهما ، وعليه أن يسجد للسهو بعد السلام، وإن استمر فأتتم الصلاة فلا حرج عليه .